المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

إعلان القاضي دوميسا بوهلي إنتسيبيزا

بشأن القضية رقم 2018/001

تيمبو حسين

ضد

جمهورية تنزانيا المتحدة

الحكم الصادر في 3 يونيو 2025

عملا بالمادة 70(3) من النظام الداخلي للمحكمة، مقروءة مع المادة 28(7) من البروتوكول، أعلن أنني لا أتفق مع الأغلبية في حكمها بشأن عقوبة الإعدام و ذلك على الأسس التالية:

1. عقوبة الإعدام ليست فقط انتهاك واضح للمادة 5 من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب فيما يتعلق بطريقة الإعدام شنقا كما تنفذها الدولة المدعى عليها، بل هي في حد ذاتها تنتهك المادة 5 من الميثاق لأنها معاملة أو عقوبة قاسية ومهينة وغير إنسانية بطبيعتها.

2. فرضها فيه احتمال حدوث خطأ.
3. إنها عقوبة لا رجعة فيها.
4. ليس لها تأثير رادع يمكن إثباته.
5. تطبيقها التمييزي يقوض المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان والعدالة والمساواة.

التوقيع:

القاضي دوميسا بوهلي إنتسيبيزا

تم تحريره في أروشا، في هذا اليوم الثالث من شهر يونيو عام ألفين وخمسة وعشرين، و النص الإنجليزي له الحجية.

AFRICAN COURT ON HUMAN AND PEOPLES' RIGHTS
The Registrar
LE GREFFIER
ARUSHA TANZANIA
COUR AFRICAINE DES DROITS DE L'HOMME ET DES PEUPLES